نهج مفهوم الشفافية وإتاحة المعلومات

Approach to the concept of transparency and access to information

إعداد:

د. وضاح احمد مصلح عبدالله: باحث في العلوم السياسية – جامعة الحسن الأول، سطات، المغرب

د. محمد علي حمود الدياشي: أستاذ السياسية الاقتصادية والترجمة ـ N.I.A.S، جامعة عدن، اليمن

Dr. Wadah Ahmed Mosleh Abdallah: Researcher in political science – Hassan I University, Settat, Morocco

Dr. Muhammad Ali Hammoud Al-Diashi: Professor of Economic Politics and Translation – N.I.A.S, University of Aden, Yemen

الملخص:

على امتداد عدة عقود، عملت الأنظمة العربية على تدبير جد مقنن لتدفق المعلومات بين الدولة والمجتمع ومراقبتها عن كثب، فكانت الرقابة وقمع الحرية هما العرف السائد، كما أن المشاركة في الحياة العامة كان يتم تنظيمها من طرف منظمات حكومية أو حزبية من أجل دعم الحكام وسياساتهم، وتم تعزيز السرية في تدبير شؤون الدولة ضمن إطار بيروقراطي صارم، لذلك فإن أي تداول لمعلومات لم ترخص لها السلطة الحاكمة يتعرض للقمع، ناهيك عن احتكار معظم وسائل إنتاج المعلومات ونشرها، إلا أن هذه الوضعية القائمة بدأت في التغير، حيث لوحظ مؤخراً انفتاح بعض الأنظمة العربية فيما يتعلق بتداول المعلومات مع شعوبها.

الكلمات المفتاحية: الأنظمة العربية، تدفق المعلومات، الرقابة

Abstract:

For along decades, Arab regimes worked on a highly regulated closely measure and control of the flow of information between the state and society. monitoring and the suppression of freedom were the norms. Participation in public life was organized by governmental or party organizations in order to support the rulers and their policies. Secrecy in the management of state affairs is reinforced by a strict bureaucratic framework. Therefore, any circulation for information not authorized by the ruling authority is subject to repression. In addition, monopolizing most of the means of producing and disseminating information. However, this situation has begun in changing, as it was recently noticed that some Arab regimes have begun to circulate the information with their people.

Key words: Arabic regimes, information flow, controlling.

مقدمة:

تعتبر الشفافية عاملاً مهما للتخفيف من نسبة العلاقات المشبوهة، وغير الشرعية المحتملة مع المسؤولين، والتصدي للفساد يتطلب أول ما يتطلبه درجة عالية من الشفافية، لاسيما وأن الجميع أضحى ينظر إلى الرشوة والفساد على أنهما من الأعمال والممارسات الخطيرة التي تهدد مصالح الأجيال القادمة، ففي غياب الشفافية يتعذر على الحكومة والدولة عموماً تحقيق أي تقدم، لاسيما تلك الشفافية المتصلة بالمحاسبة الصارمة، فلقد أثبتت التجربة في عدة دول أن التمسك بالشفافية يقلل من وقوع الأزمات الاقتصادية (الدياشي، 2018)، وأنها تساعد بدرجة كبيرة على معالجة القضايا عند وقوعها وقبل استفحالها واتساع مداها خصوصاً قضايا التنمية، ويظل الفساد هو العدو الرئيسي والأوحد للشفافية (باولو ماورو، 2000).

ما دامت الشفافية تستوجب الحرص الشديد على تطبيق القانون واحترامه لكي تبلغ أبعادها وتحقق الأهداف المعلقة عليها، ولعل من شروط سيادة الشفافية قيام شراكة حقيقية بين الحكومة ومختلف مؤسسات المجتمع المدني، شراكة تستهدف بالأساس المساهمة الفعالة في إنضاج الرأي العام لمقاومة الفساد وتكريس رفض ممارسته عبر تقوية وتعزيز ثقافة الانتماء للوطن والالتزام بقضاياه، ومن الشفافية كذلك التصدي إلى ما تعاني منه السلطة القضائية من ضغوط كبار المسؤولين المتدخلين من أجل التستر عن مرتكبي الفساد ومنتهكي القانون، هؤلاء الذي يفلتون في واضحة النهار من قبضة العدالة ويتمادون في ممارساتهم المنتهكة للقانون ما دام في إمكانهم تحريك سلطة القانون كيفما يريدون ومتى يشاءون وكيفما يشاءون (حسن كريم، ٢٠٠٤).

وفي هذا الإطار تبرز **مشكلة الدراسة** من خلال تساؤلات عريضة **ما هي العلاقة بين الشفافية والسلطة؟** وهل في حالة اختفاء الشفافية وتراخي المحاسبة يسشتري الفساد؟ وهل الفساد هو نتيجة حتمية لغياب الشفافية، ومهما يكن من أمر، فإن الشفافية تعني أولا وقبل كل شيء تدفق المعلومات وعلانية تداولها عبر مختلف وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة بأعتبارها هي التي تساهم في تسهيل مأمورية صد مختلف أشكال الفساد وتوفير تواصل المواطنين بصانعي القرارات والقائمين على الأمور لتحفيزهم على تطويق ومحاصرة الفساد واجتثاث جذوره(حنان بوحسان، 2012).

وبهذا المنظور يبدو بجلاء أن غياب الشفافية وأختفائها يساهمان في تعذر قياس حجم الفساد وتثمين انعكاساته السياسية والإقتصادية والإجتماعية الإجمالية سواء الآنية منها أو المستقبلية. فمما

لاشك فيه أن حجب المعلومات تسبب في التستر على الفساد ومرتكبيه في وقت يفترض فضحه بمختلف الأشكال والأساليب والوسائل، إن محاربة الفساد تستوجب الحقيقة ما دامت الشفافية ستساهم في تمكين ممارسة الديمقراطية على النحو الصائب والسليم (الراشدي، 2008).

المبحث الأول: حق الحصول على المعلومات ودورها في تحقيق الشفافية:

على الرغم من الأسباب الكثيرة والعديدة التي تسببت في الأزمة المالية والإقتصادية العالمية الراهنة، إلا أن هناك شبه إجماع بين المحللين على أن أحد العوامل الرئيسية التي لعبت دوراً هاماً في الأزمة هو ضعف الشفافية، ونقص المعلومات عن الأوضاع المالية والتمويلية للمؤسسات والسوق، وتكاد تكون هي السبب وراء الأزمة المالية التي ضربت الأسواق الآسيوية منتصف تسعينيات القرن الماضي، ولذلك فإن المعلومات أصبحت مسالة جوهرية وأساسية، وضرورية وهامة لكافة المجتمعات المتقدمة والنامية على السواء، فعندما تكون قواعد اللعبة السياسية والإقتصادية المتبعة في تسيير شئون الدولة واضحة وظاهرة للجميع فن ذلك سوف يساعد المواطنين جميعاً على متابعة الطرق المعتمدة لتدبير شئون الدولة . وبعتبر الوظيفة الرئيسة لوسائل الإعلام هي إتاحة المناخ الملائم لاستنباط الحقائق، من خلال ما تقوم به من عرض وتحليل للمعلومات كما تتطلب وظيفتها الأهتمام بالمتابعة والتفاعل مع الجماهير على أعتبار أن وسائل الإعلام من أهم الوسائل التي يمكن أن يعتمد عليها في التعبير، وتعتبر قوانين حرية المعلومات التي تفعّل عملياً حق الحصول على المعلومات هي قوانين موجودة منذ أكثر من ٢٠٠ عام، ولكن معظمها وضع خلال العشرين سنة الماضية، ولكن ثمة موجة حقيقية من قوانين حرية المعلومات تجتاح العالم هذه الأيام، ففي العقد المنصرم تم إقرار العديد من هذه القوانين أو أنها تخضع للتطوير في دول في مختلف مناطق العالم. فالإلحاح المتزايد على إقرار قوانين وتشريعات حرية المعلومات هو مؤشر على مكانتها كحق من حقوق الإنسان، فالشفافية عنصر هام من عناصر الديمقراطية الفعالة لما تحمله من مساواة في الحصول على المعلومات، وخلق فرص متساوية للمواطنين، وقد أضحت الشفافية مسالة حيوية للتنمية والديمقراطية، فهي تتمحور حول حق المواطنين في المعرفة وتستلزم نشر المعلومات حول ما يفترض بموظفي الحكومة ومؤسساتها أن يفعلوا، وماذا يفعلون بالضبط وكذا تحديد المسئوليات المختلفة، وتعتبر الشفافية عنصر هام من عناصر الديمقراطية الفعالة لما تحمله من مساواة في الحصول على المعلومات وخلق فرص متساوية للمواطنين. والجدير بالذكر أن توطيد الديموقراطية يتطلب وضع إطار تنظيمي شفاف ونزيه .

ولقد تم الاعتراف بحرية المعلومات في الأمم المتحدة على أنها حق أساسي في وقت مبكر، ففي عام ١٩٤٦ أثناء أنعقاد جلستها الأولى، تبنت الجمعية العمومية في الأمم المتحدة القرار ٥٩ (١) الذي نص على: " أن حرية الوصول إلى المعلومات حق إنساني أساسي و... معيار كافة الحريات التي من أجلها تم تكريس الأمم المتحدة". ونتيجة لما ورد في اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية، فإنه لم يتم وضع حرية المعلومات بشكل منفصل بل كجزء من الحق الأساسي لحرية التعبير الذي يتضمن حق البحث وتلقي ونقل المعلومات (الجمعية العامة للأمم المتحدة، 1997).

ويعتبر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي تبنته الجمعية العمومية في الأمم المتحدة عام ١٩٤٨، البيان الأكثر أهمية فيما يتعلق بحقوق الإنسان الدولية، فالمادة (١٩) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، التي تلزم كافة الدول باعتبارها قانون دولي معمول به، تكفل حق حرية التعبير والحصول على المعلومات ضمن شروط منها أن يتمتع الجميع بحق حرية الرأي والتعبير، ويشتمل هذا الحق على حرية الاحتفاظ بالآراء دون أي تدخل وبحث وتلقي ونقل المعلومات والأفكار من خلال أي وسيلة إعلام وبغض النظر عن الحدود، وقد توسع مقرر اللجنة الخاص في الأمم المتحدة بشكل كبير في شرحه حول حرية المعلومات في تقريره السنوي إلى اللجنة عام ٢٠٠٢، حيث أشار إلى أهميتها الأساسية ليس بالنسبة إلى الديمقراطية والحرية فحسب بل للحق بالمشاركة وتحقيق حق التنمية، كما أكد قلقه بشأن توجه الحكومات والمؤسسات الحكومية نحو منع الناس من الحصول على المعلومات التي من حقهم الحصول عليها" (تقرير حماية الرأي، 2000). والأهم من ذلك، في الوقت ذاته أن مقرر اللجنة الخاص قد شرح بالتفصيل المحتوى الخاص المتعلق بحق الحصول على المعلومات، ولقد أعترفت الأمم المتحدة كذلك بحق الحصول على المعلومات التي تحتفظ بها الدولة، من خلال إدارتها لمنطقة البوسنة والهرسك، ففي عام ١٩٩٩ طلب الممثل الأعلى في الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك إلى الحكومات المختلفة ضمن سلطته تبني تشريع حرية المعلومات بما يتفق مع المعايير الدولية العليا من أجل التطبيق الفعلي لحق حرية التعبير، لقد تم الأنتهاء من هذا الأمر الآن وهناك قانون يتعلق بحرية المعلومات مطبق في البوسنة والهرسك.

وبتالي تقوم الشفافية على تعميم المعلومات المتعلقة بحقوق المواطنين والخدمات التي يحق لهم القيام بها وسبل الحصول على تلك الحقوق وتقييمها، ويشمل ذلك التقاليد والمؤسسات التي تمارس بها السلطة في بلد ما من أجل الصالح العام، مثل عملية أختيار القائمين على السلطة ومراقبتهم وأستبدالهم وقدرة الحكومة على إدارة مواردها بفعالية وتنفيذ سياسات سليمة واحترام

المواطنين والحكومة لمؤسسات الدولة، ويولد الانفتاح والمشاركة ثقة لدي المواطنين في الحكومة ومؤسسات الدولة، ولهذا تم وصف الشفافية والمعلومات بإنها أوكسيجين الديمقراطية إذ يشكل تدفق المعلومات أساساً لوضع سياسات صحيحة وصنع قرار سليم ونزاهة الإعمال والمشروعات العامة، والخاصة على السواء، ولهذا تتطلب الشفافية توفير المعلومات الدقيقة في مواقيتها وإفساح المجال أمام الجميع للإطلاع على المعلومات الضرورية والموثقة، وهو ما يتطلب أن تنشر بعلنية ودورية من أجل توسيع دائرة المشاركة والرقابة والمحاسبة ومحاصرة الفساد من جهة، والمساعدة على أتخاذ القرارات الصالحة في السياسة العامة من جهة أخرى .

وفى هذا الإطار يرى خبراء صندوق النقد الدولي أن الشفافية هي الأنفتاح على الجمهور، فيما يتعلق بهيكل ووظائف القطاع الحكومي ونوايا السياسة الإقتصادية وحسابات القطاع العام، التي من شانها تعزيز المساءلة وتثبيت المصداقية وحشد تأييد قوى للسياسات الإقتصادية من جانب الجمهور الذي سيكون على علم تام بمجريات الأمور (البنك الدولي، 2004)، ووضع المعلومات في العالم من هذا المنطلق أخذت العديد من البلدان في إقرار قوانين محلية تضمن للمواطنين الحق في الحصول على المعلومات، ويذكر أن الأردن كانت الدولة العربية الأولى التي تقر مثل هذا التشريع عام ٢٠٠٧، تلاها تونس في عام ٢٠١١ ومؤخراً اليمن في أعقاب ثورة عام ٢٠١١،أطلقت حكومة الوفاق في اليمن عملية إصلاحية، وأصدرت الحكومة ضمن إصلاحات أخرى قانون بشأن الحق في الحصول على المعلومات في عام ٢٠١٢، غير أن تنفيذه يحتاج إلى دعم ومساندة، ومن الملاحظ أن وعي الجمهور بالحق القانوني في الحصول على المعلومات محدود، ولا تزال حملة الحق في الحصول على المعلومات في مراحلها الأولى وتحتاج إلى أن تجمع أفراد وجماعات نشطاء حول مساعدة الحكومة في هذا التحول من ثقافة السرية إلى ثقافة الانفتاح والشفافية، مع ملاحظة أن معظم هذه القوانين تم إقرارها حديثاً (مركز المعلومات الدولية الخاصة، 2009)

والمقصود بالمعلومات هو كافة البيانات والإحصاءات التي يحتاجها المواطن وتشمل بذلك التشريعات المنظمة لعمل جهات الدولة، وكذلك اللوائح والقرارات الوزارية والإدارية، جنباً إلى جنب مع الأوضاع المالية للمؤسسات مثل الميزانيات العمومية وتقارير مراقبي الحسابات، بالإضافة إلى السيرة الذاتية للقائمين على شئون الحكم بالمعنى الواسع لهذه الكلمة، وهنا تجدر بنا الإشارة إلى أن البعض يتصور إن الحديث عن المعلومات يتناول فقط البيانات الإقتصادية للدولة، مثل الناتج القومي او العمالة اوأوضاع ميزان المدفوعات والموازنة العامة للدولة، وغيرها من البيانات والمؤشرات

الإقتصادية، وهو تصور خاطئ بالأساس إذ أن المقصود بالمعلومات هو كافة البيانات والإحصاءات التي يحتاجها المواطن وتشمل بذلك التشريعات المنظمة لعمل جهات الدولة، وكذلك اللوائح والقرارات الوزارية والإدارية، جنباً إلى جنب مع الأوضاع المالية للمؤسسات مثل الميزانيات العمومية وتقارير مراقبى الحسابات، بالإضافة إلى السيرة الذاتية للقائمين على شئون الحكم بالمعنى الواسع لهذه الكلمة، وبالتالي فالمقصود بالمعلومات هنا على سبيل المثال وليس الحصر، كل من الأتي (سعدى، 2008):

- الأطر القانونية والتنظيمية والمؤسسية للكيانات العامة والخاصة في الدولة؛
- اللوائح المعمول بها في كافة أجهزة الدولة وخاصة المتعلقة بالتعامل المباشر مع الجمهور كالرسوم المالية المطلوبة لأستخراج وثائق محددة، أو الإجراءات المتعلقة بسبل الحصول على هذه الوثائق الخ..؛
- المعلومات المتعلقة بالأوضاع المالية كالميزانية وتقارير مراقبي الحسابات بالنسبة للشركات الخاصة، وكذلك الموازنات العامة للدولة وتقرير مراقبي الحسابات عليها؛
- معلومات عامة عن القائمين على كافة المؤسسات.

فالشفافية هي تقاسم المعلومات والمكاشفة، حيث تضمن التدفق الحر والشامل للمعلومات، بحيث تصبح متاحة للجميع، وتوفر قدرات وإجراءات واضحة لذلك فيما بين لصحاب المصلحة والمسئولين، حيث تفتح الاتصال بينهم، وهي أهم إستراتيجيات العامة التي تتبعها الدولة لمجابهة الفساد ومظاهر التخلف الإداري بإشكاله المتعددة.وتعتبر الشفافية ضرورة ملحة للحكومات التي تضطلع لمراقبة تدبير مواردها الإقتصادية خصوصاً في ظل ندرة هذه الموارد . فزيادة الشفافية في العمل الإداري يعني وضوح إجراءات العمل والابتعاد عن الروتين وتعقيد الإجراءات، إضافة إلى أنها تساعد على تسهيل حصول المواطن على الخدمات التي يؤيدها مما يترتب عنة إشباع الحاجات وتحقيق الرضا (السلمي، 2009) .

وهكذا يكرس الإحتكار الإعلامي في الدول المتقدمة صناعياً عن طريق الوكالات الإعلامية الدولية التابعة لدول الغرب، والتي تصدر المعلومات إلى دول العالم الثالث، دون أن تنقل عن هذه الدول الإخبار والمعلومات المتوازنة من حيث الكمية مع المعلومات التي تصدرها اليها، مما يؤدي

إلى فقدان التوازن في تبادل المعلومات عبر العالم وبالتالي، حرمان الدول النامية (دول العالم الثالث) من حقها في ممارسة حرية الإعلام بشكل متوازن مع دول الغرب .

المبحث الثاني: تحقيق مبادئ الشفافية من خلال إتاحة المعلومات:

تقوم الدولة القانونية الحديثة على مبدأ المشروعية، والذي يقصد به في المعنى العام سيادة حكم القانون، أي خضوع الحكام والمحكومين على السواء لقواعد القانون وأحكامه . ومبدأ المشروعية بهذا المدلول يغطي جميع سلطات الدولة، التشريعية، والتنفيذية، والقضائية، وهو يلقي على عاتق الإدارة العامة بوصفها إحدى الهيئات العامة في الدولة، التزاماً عاماً يتمثل بخضوع جميع ما تأتيه من أعمال قانونية أو مادية لحكم القانون، ويترتب على الإخلال بهذا الالتزام عدم مشروعية القرار أو التصرف لمخالفته حكم القانون، وتعد الرقابة البرلمانية والقضائية الضمانة الأساسية لحماية مبدأ المشروعية في إطار أعمال الإدارة العامة (بروا، 2010).

ومبدأ المشروعية اليوم ليس أقل أهمية مما كان عليه عند ظهور الدولة الديمقراطية الحديثة، وما طرأ من تغيرات في وجهات النظر حول السلطة التنفيذية وشرعيتها الديمقراطية، ما هو إلا دليل على العجز الديمقراطي في شرعية سير أعمال الإدارة العامة، التي أصبحت تتخذ من مبدأ السرية الإدارية قاعدة أساسية لها، وقد أصبح الفهم السائد أن الرقابة القضائية والبرلمانية على أعمال السلطة التنفيذية لم تعد كافية لحماية مبدأ المشروعية.

من هنا، كان لا بد من البحث عن نماذج إدارية بديلة تقوم على مفاهيم المشاركة، والشفافية، والمساءلة في الإدارة العامة، وذلك للقضاء على العجز الديمقراطي الذي يهدد شرعية الإدارة .وقد ظهرت في هذا الشأن " نظرية الشفافية المالية " كنظرية مالية وديمقراطية، تهدف إلى إزالة العجز الديمقراطي الذي يهدد شرعية الإدارة العامة، ومنحها شرعية جديدة قائمة على الأنفتاح في العلاقة بينها وبين الجمهور، وذلك من خلال تمكين المواطنين من الحصول على المعلومات التي تتصل بأعمال الإدارة العامة، وإتاحة الفرصة أمامهم للمشاركة في أتخاذ القرارات العامة .

وتقوم نظرية الشفافية المالية على عنصرين أساسين، هما :المشاركة الشعبية في أتخاذ القرارات العامة، ومنح المواطنين الحق الحصول على المعلومات التي تحتفظ بها الإدارة العامة، وتعد نظرية الشفافية المالية من حيث المبدأ منهجاً جديداً في الإدارة العامة الحديثة، وهي تبتعد في مقاصدها عن مقاصد النظرية الإدارية التقليدية، والفارق بينهما، أن النظرية التقليدية للإدارة تقف

في محاولتها لحل العجز الديمقراطي في شرعية الإدارة العامة عند الشرعية غير المباشرة، بينما تقدم نظرية الشفافية المالية بالإضافة إلى ذلك آليات فاعلة لضمان شرعية ديمقراطية مباشرة للإدارة العامة، وهذه الآلية تجد أساسها في المشاركة الديمقراطية للجمهور في إدارة الشأن العام، فالمشاركة الديمقراطية للجمهور تعد أساس شرعية المجالس المنتخبة، وبما أنها كذلك، فهي قادرة أيضا أي المشاركة الديمقراطية على إزالة العجز الديمقراطي من أداء الإدارة العامة، وذلك من خلال تمكين الأفراد من الحصول على المعلومات التي تحتفظ بها الإدارات الحكومية، والتشاور معهم في أعتماد اللوائح الإدارية، والتعاون في اتخاذ القرارات التي تتعلق بالشأن العام .وهو ما يعني بالنتيجة، الانتقال بالشرعية الديمقراطية لأعمال الإدارة من الشرعية غير المباشرة، إلى الشرعية المباشرة(kawter، 2008).

وهذا التغيير بعيد المدى في مفهوم الإدارة العامة الشفافة، والذي يقوم على أساس المشاركة والأنفتاح في الإدارة، أصبح أمراً ضرورياً إذا ما أُريد للإدارة العامة أن تؤدي عملها بصورة مسئولة وفعالة، وهو يكتسب اليوم أهمية متزايدة في نظرية القانون الإداري وتطبيقاتها، فقد بدأت أغلب الدول بتفعيل عناصر مبدأ الشفافية في أنظمتها القانونية، ومن ضمنها إقرار الحق في الحصول على المعلومات، التشاور في اعتماد اللوائح التنفيذية، إقرار الحق في التعاون في مجال أتخاذ القرارات السياسية الأساسية داخل المجتمع.

ويعد الحق في الحصول على المعلومات العامة الخطوة الأولى في طريق تحقيق أنفتاح الإدارة العامة، والعنصر المركزي لمبدأ الشفافية المالية، فمن خلال الحماية القانونية لحق الحصول على المعلومات يمكن للأفراد التوغل داخل أروقة الإدارة والحصول على كافة المعلومات التي تتعلق بالشأن العام، وبالتالي إتاحة الفرصة أمامهم للمشاركة على قدم المساواة في أتخاذ القرارات في مجال الإدارة العامة. مما يعني أن لحق الحصول على المعلومات وظيفة هامة تتمثل في إضفاء الشرعية والديمقراطية على العمل الإداري.

ولا تقتصر أهمية حق الحصول على المعلومات عند هذا الحد، بل يعد أيضاً أداة هامة في يد المواطنين للإشراف على عمل الإدارة العامة، فمن خلال الحماية القانونية لحق الحصول على المعلومات يمكن وضع أعمال الإدارة العامة تحت النظر الحريص للجمهور، مما يمنع سوء استخدام السلطة المخولة وبالتالي الفساد.

وبالمجمل، فإن أهمية حق الحصول على المعلومات من الناحية المالية تتجلى في إحداث ثلاثة تغيرات أساسية في ملامح الإدارة العامة، وذلك كما يلي (الغويزي، 1989):

١. **الأتصال:** إن الإقرار بحق الحصول على المعلومات يعني أن الإدارة العامة أصبحت تنصاع لمنطق الأتصال .ففي النموذج الإداري التقليدي المبني على السرية، تبنى دوائر الأتصال بين الإدارة العامة والجمهور على نموذج مفرد الجانب، وبطريقة تكفل سيطرة الإدارة على المجتمع .أما في النموذج الإداري الشفاف المبني على إتاحة المعلومات، فإن لغة الحوار المبنية على التفاعل والثنائية والتبادل تصبح القاعدة الأساسية في العلاقة بين الإدارة والجمهور، وبالتالي يكون لكل طرف أثره على الآخر، ويكون له الحق في أن يحصل من شريكه على المعلومات .وهذا المفهوم الجديد في العلاقة بين الإدارة العامة والجمهور سرعان ما يجعل من المواطن عنصراً فاعلاً في الإدارة العامة وليس مجرد خاضع لها، وهو ما يقود تدريجياً إلى أستبدال مصطلح المدار بمصطلح العميل .

٢. **العلانية:** كما يؤدي الإقرار بحق الحصول على المعلومات إلى إخضاع الإدارة العامة لمبدأ العلانية، وبالتالي الخروج من منطقة الظل التي تحيط بأعمالها، فتصبح إدارة تمارس أعمالها تحت أنظار الجمهور وفي وضح النهار، لا تخفي أسرارها أو تحتفظ بخصوصيتها، مما يحولها تدريجياً إلى بيت من زجاج. فالشفافية المالية تعني أختفاء السرية، بمد العلانية إلى أعمال الإدارة، وخضوعها للمناقشة العامة، وللعلانية أهمية كبيرة في مجال الإدارة العامة، فهي تدخل النموذج الديمقراطي على الجهاز الإداري الذي يهيمن عليه منطق المهنية، فتصبح الإدارة العامة ملتزمة بتبرير أختياراتها وتصويب أخطائها.

٣. **القرب** : ويؤدي الإقرار بحق الحصول على المعلومات إلى جعل الإدارة العامة قريبة من المجتمع، بحيث يصبح الخط الفاصل بينهما ضئيلاً جداً، فالشفافية المالية تعني نهاية الإدارة المالية المنفصلة والمنعزلة عن بقية المجتمع، وإزالة كافة الحدود بين الإدارة والمجتمع، وجعل الإدارة المالية ملاصقة لبيئتها الإجتماعية، كما تعني أيضاً سحب الخصوصية التنظيمية والمؤسساتية من الإدارة، ودمجها في المجتمع، بحيث لا تعود كياناً متميزاً ومنعزلاً عنه، بل جزءاً لا يتجزأ منه، ويقود تطبيق مبدأ الشفافية الإدارية إلى موافقة الأفراد على أعمال الإدارة التي تم استبعادهم عنها من قبل، وبالتالي البدء في ممارسة المسؤولية الإدارية، مما يحمل الإدارة العامة على أستشارتهم في إعداد القرارات الإدارية.

الخاتمة:

ومن خلال الدراسة والتحليل خلصت الدراسة إلى أن الممارسة السليمة للشفافية هي الطريق التي تودي الى امكانية الحصول على المعلومات العامة من خلال تحقيق أنفتاح الإدارة العامة، والعنصر المركزي لمبدأ الشفافية، فمن خلال الحماية القانونية لحق الحصول على المعلومات يمكن للأفراد التوغل داخل أروقة الإدارة والحصول على كافة المعلومات التي تتعلق بالشأن العام، وبالتالي إتاحة الفرصة أمامهم للمشاركة على قدم المساواة في أتخاذ القرارات في مجال الإدارة العامة .مما يعني أن لحق الحصول على المعلومات وظيفة هامة تتمثل في إضفاء الشرعية والديمقراطية على العمل الإداري، وكذلك فمن خلال الحماية القانونية لحق الحصول على المعلومات يمكن وضع أعمال الإدارة العامة تحت النظر الحريص للجمهور، مما يمنع سوء استخدام السلطة المخولة وبالتالي الفساد.

النتائج:

- تمكين المعلومات الصحيحة يمكن الجمهور من الرقابة على أداء مؤسسات الدولة
- تمكين المعلومات يساهم بشكل فعال في رقابة ذاتية داخل المؤسسات وبالتالي تفعيل الأداء.
- تمكين المعلومات للعامة هي النقطة الجوهرية للشفافية في كل مؤسسات الدولة.
- تمكين المعلومات للجمهور هي نقطة انطلاق نحو قيام دولة مؤسساتية.

التوصيات المقترحة:

- ضرورة تمكين المعلومات في كافة مؤسسات الدولة للجمهور قصد تحقيق نوعاً من الرقابة على أداء تلك المؤسسات.
- العمل على تطوير قنوات الأتصال بين مختلف مؤسسات الدولة ومع الجمهور.
- ضرورة تطوير المساطر والإجراءات المتعلقة بتداول المعلومات في كافة القطاعات خصوصاً الانتاجية منها.

المراجع:

* أحمد الغويري، قضاء الإلغاء في الأردن – دراسة تحليلية وتطبيقية مقارنة، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر، عمان،1989 .

* باولو ماورو،« لماذا القلق بشان الفساد؟» ،صندوق النقد الدولي سلسلة قضايا اقتصادية رقم6 .

* تقرير مقرر اللجنة الخاص، تعزيز وحماية حق حرية الرأي والتعبير، على وثيقة الأمم المتحدة E/CN.4/ ٢٠٠٠/ ٦٣، ١٨ كانون الثاني عام ٢٠٠٠، الفقرة ٤٢.

* حسن كريم، «مفهوم الحكم الصالح »، مجلة المستقبل العربي، ٢٠٠٤ .

* حنان بوحسان، إستراتيجية محاربة الفساد الإداري في الإدارة العمومية " دراسة حالة إدارة جهة الشاوية ورديغة "، رسالة لنيل دبلوم الماستر في القانون العام، ماستر تدبير وافتحاص إدارات الدولة والجماعات الترابية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية . سطات، جامعة الحسن الأول، ٢٠١١ . ٢٠١٢ .

* سعدى محمد الخطيب، العوائق إمام حرية الصحافة في العالم العربي، منشورات الحلبي الحقوقية، الطيعة الأولى، ٢٠٠٨، بيروت، لبنان .

* سعيد علي الراشدي، الإدارة بالشفافية، مطبعة كنوز المعرفة، عمان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨ .

* سليمان محمد الطماوي، النظرية العامة للقرارات الإدارية، الطبعة الثانية، دار الفكر العربي، القاهرة،1961 .

* عماد مبارك، حرية تداول المعلومات دراسة قانونية مقارنة،مؤسسة حرية الفكر والتعبير، الطبعة الأولي، ٢٠١١، القاهرة، مصر .

* عمر محمد الشوبكي، رقابة القضاء على قرارات الإدارة العامة في إنجلترا مقارنة بالنظام الأردني، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة،1988 .

* قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٥٩ – د–١– المؤرخ ١٤ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٤٦ .

* مجلة الفكر العربي، العدد ٨٩، بيروت، لبنان، ١٩٩٧ .

* البنك الدولي إدارة حكم أفضل لأجل التنمية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا 2004 .

* الدياشي، محمد علي حمود، الحكامة الاقتصادية وأبعادها التكاملية، مجلة دراسات التنمية الاقتصادية، العدد3، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة ثليجي عمار، الجزائر، سبتمبر، 2018.

* حرية المعلومات والشفافية في مصر، سلسلة أوراق سياسات تعزيز الشفافة ومكافحة الفساد، ندوات منشورات مركز المشروعات الدولية الخاصة، القاهرة، مصر،٢٠٠٩ .

* سعيد السلمي، تقرير عن اليوم العالمي لحقوق الإنسان دفاعاً عن الحق في الوصول للمعلومات في البلدان العربية، الشبكة العربية لحرية المعلومات، مركز حرية الإعلام بالشرق الأوسط وشمال إفريقيا، دجنبر ٢٠٠٩ .

* محمد براو، الشفافية والمساءلة والرقابة العليا على المال العام في سياق الحكامة الرشيدة، دار القلم، الرباط، الطبعة الأولى، ٢٠١٠ .

المرجع الأجنبية:

- Kawtar R–ERHYE et yassine soubella, " la transparence de la gestion financiere: le texte et contexte " revue marocaine l audit et de developpement: 25, 2008 .

–